

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 165 @ أو أطفار ويحتمل إلحاق المحرمة بها والتقيد بغير المحددة مع ذكر نحو والطين من زيادتي وأن لا ينقص في معتدل الخلقة ماء وضوء عن مد وغسل عن صاع تقريبا فيهما للإتباع رواه مسلم فعلم أنه لا حد له حتى لو نقص عن ذلك وأسبغ أجزاء ويكره الإسراف فيه والصاع أربعة أمداد والمد رطل وثلث بغدادى .

ولا يسن تجديده لأنه لم ينقل ولما فيه من المشقة بخلاف وضوء فيسن تجديده بقيد زدته بقولي صلى به صلاة ما روى أبو داود وغيره خبر من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات .